

أريد الزواج من فتاة رضعت من أمي مع أختي التي تصغرني بكثير فهل هذا جائز؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

انني اني الزواج من فتاة قد تبادلت قد تبادلت الرضاعة هي واختي التي تشعري بكثير علما بان الفتاة قد رضعت من والدتي حيث ان

عدد الرضعات لا يتجاوز الخمس رضعات - 00:00:00

وعلمت من والدتي ان اختها التي اكبر منها قد رضعت من والدتي وقد سألت احد العلماء في بلدنا فممنهم من قال انها تحل لك ومنهم

من قال انها لا تحل. ارجو ان توجهوني الى القول الصواب - 00:00:17

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على عبده وحببيه ورسوله محمد سيد

الخلق اجمعين وايمان مستقيم وقائد الغر المحجلين وعلى اله وصحابه - 00:00:36

والداعين بدعوته المتمسكين بشريعته وبعده فقد قال النبي عليه افضل الصلاة والتسليم يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة

ويقول عليه الصلاة والسلام انما الرضاعة الى المجاعة وتقول عائشة رضي الله عنها - 00:00:57

عن النبي عليه الصلاة والسلام ان خمس ركعات معلومات يحرم من وذكرته انه مما انزل في القرآن واختلف العلماء في قدر الرضاعة

المحرم مذهب الشافعي ان الصلاة يحرم قنائة المصاص. نعم. اخيرا من حديثي باتحرم المصاة والمصتان دون الامداد عن الامدادتان -

00:01:20

تمثله ان الصلاة يحرمنا والقول الاخر انه انما يحرم ما كان خمس رضعات فاكثر وهذا هو الراجح والراحلة ان ما دون خمس اضعاف لا

يحرم وحديث لا تحرم الوسط ولا نصاتان ولا امدادها الا هدفان - 00:01:49

بمعنى انهن لا يحرم من لكن لا يدل على اننا زاد يمثل الساحرين فاذا كانت هذه الفتاة رضعت من امك خمس رضعات ولو في مجلس

واحد او يوم واحد وصل الى ضيفي انا امتصته من فد امك - 00:02:19

فهي اختك من الرضاعة وهذا بشرط ان تكون الرضاعة في الحولين فان كانت بعد الحولين او كانت اقل من خمس ولو في مجلس

نوح فانها لا تحرم عليك ولكن ما دام الامر - 00:02:39

بهذا الوضع كان استبراء للدين امر تقتضيه الحكمة والحزم التجنب للشبهات وفيما خلق الله مما لا شبهة فيه كاف وغنية واسلم لك

وللبنت من اجل ان يبدأ يتلذذ في صدوركما - 00:02:58

شكوك من علاقتكما الزوجية. نعم والله يغني من يشاء لما يشاء جل وعلا جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:03:31